

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14287 - { الصديق } عن قيس بن أبي حازم عن نافع بن عمرو الطائي قال : شهدت أبا بكر

وهو على المنبر يقول : من ولي من أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم شيئا فلم يقم فيهم
بكتاب الله فعليه بهلة (بهلة الله) : أي لعنه الله وتضم باؤها وتفتح . والمباهلة الملاعنة وهو
أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا : لعنة الله على الظالم منا . النهاية (1 /

167) ب (ا) .

(البغوي)